أي الصلاة أي يسن الإسرار بهما لمنفرد ومأموم وإمام لم يرد تعليم الحاضرين ولا تأمينهم لدعائه بسماعه وورد فيهما أحاديث كثيرة ذكرت جملة منها في كتابي إرشاد العباد فاطلبه فإنه مهم وروى الترمذي عن أبي أمامة قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أي الدعاء أسمع أي أقرب إلى الإجابة قال جوف الليل ودبر الصلوات المكتوبات وروى الشيخان عن أبي موسى قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فكنا إذا أشرفنا على واد هللنا وكبرنا وارتفعت أصواتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يأيها الناس اربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبا إنه حكيم سميع قريب احتج به البيهقي وغيره للإسرار بالذكر والدعاء وقال الشافعي في الأم أختار للإمام والمأموم أن يذكرا الله تعالى بعد السلام من الصلاة ويخفيا الذكر إلا أن يكون إماما يريد أن يتعلم منه فيجهر حتى يرى أنه قد تعلم منه ثم يسر فإن الله تعالى يقول ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها